

مذكرة

0002345

إلى

السادة مدير إدارة المؤسسات الكبرى
ورؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

موضوع : حول تطهير سجلّ المطالبين بالأداء من الأشخاص غير المتواجدين بعناوين نشاطهم والمتخلفين عن إيداع تصاريحهم الجبائية السنوية.
مصاحب : وثيقة تتعلق بالتحيينات التي تم إدخالها على منظومة "رفيق".

وبعد، في إطار تطهير جذاذية المطالبين بالأداء من الأشخاص المتوقفين نهائيا عن النشاط تم في مرحلة أولى تحيين المنظومة الإعلامية "رفيق" من خلال تمكين مصالح المراقبة من إدراج المطالبين بالأداء غير المتواجدين بالعناوين المصرح بها لدى الإدارة بجذاذية المسح. كما تمت دعوة هذه المصالح إلى ضرورة القيام بالإجراءات اللازمة لتطهير الجذاذية اعتمادا على النتائج التي وفرزها عمليات الزيارات الميدانية للمناطق الجغرافية.

هذا، وقد تقرر في مرحلة ثانية بالنسبة للأشخاص المضمنين بجذاذية المسح (غير المتواجدين بعناوين نشاطهم المصرح بها لدى الإدارة) المتخلفين عن إيداع تصاريحهم الجبائية السنوية لمستوجبة بعنوان الأربع سنوات الأخيرة التي حل أجل إيداعها غلق ملفاتهم الجبائية وذلك بمبادرة من الإدارة "cessation administrative". وفي هذا الصدد تجدر الملاحظة إلى أن هذه العملية لا تحول لاحقا دون القيام بتسوية الوضعية الجبائية للمطالب بالأداء بعنوان كامل فترة الإغفال إذا تبين لمصالح المراقبة مواصلته ممارسة النشاط وإعادة إدراجه ضمن جذاذية المطالبين بالأداء لناشطين.

وبصفة عملية فإنه يتعين اتباع التمشي التالي:

- 1- استعمال التطبيقية الإعلامية المتعلقة بالتصرف في الإيداعات والإغفالات والوضعية الجبائية للمطالبين بالأداء لاستخراج قائمة اسمية في الأشخاص المتخلفين عن إيداع تصاريحهم الجبائية السنوية بالنسبة للأربع سنوات الأخيرة التي حل أجل إيداعها عبر الوظيفة "registre de défaut total en matière de DA" واختيار "مطالبين بالأداء في حالة نشاط وغير موجودين بالعناوين المصرح بها لدى الإدارة" "Inexistant dans l'adresse déclarée".

2- استعمال الوظيفة المتعلقة بالتصرف في ملفات المطالبين بالأداء لغلق ملفات الأشخاص المعنيين من خلال اختيار "غلق بمبادرة من الإدارة" "Cessation administrative". وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أنه:

- لا يمكن استعمال هذا الإجراء إلا للمطالبين بالأداء المضمنين بجاذبية المسح دون سواهم المتخلفين عن إيداع تصاريحهم السنوية التي حل أجل إيداعها بعنوان الأربيع سنوات الأخيرة. ويتم إدراج تاريخ 31 ديسمبر للسنة السابقة لأول سنة من الفترة المعنية بالإغفال (4 سنوات) كتاريخ غلق الملف الجبائي بمبادرة من الإدارة؛
- في صورة التأكد من ممارسة النشاط لبعض المطالبين بالأداء الذين تم غلق ملفاتهم الجبائية بمبادرة من الإدارة فإنه لا يمكن إعادة إدماجهم بجاذبية الأشخاص الناشطين إلا بنفس التاريخ الذي تم استعماله لغلق ملفاتهم بمبادرة من الإدارة؛
- أما في صورة تأكد المصلحة الجبائية المختصة من التوقف النهائي لممارسة النشاط من قبل بعض المطالبين بالأداء فإنه يتعين إعادة إدماج ملف المطالب بالأداء ضمن جاذبية الأشخاص الناشطين بنفس التاريخ الذي تم استعماله لغلق ملفه بمبادرة من الإدارة ثم استعمال وظيفة الغلق النهائي "Cessation Définitive" وإدراج التاريخ الفعلي للتوقف عن النشاط.

وبناء على ما تقدم فقد تم بالتعاون مع مصالح مركز الإعلامية لوزارة المالية تحيين المنظومة الإعلامية "رفيق" على مستوى التطبيقية الإعلامية المتعلقة بالتصرف في ملفات المطالبين بالأداء والتطبيقات الإعلامية المتعلقة باحتساب الأداءات والمعالييم المستوجبة والتطبيقية الإعلامية المتعلقة بالتصرف في الإيداعات والإغفالات والوضعية الجبائية للمطالبين بالأداء وتلخص الوثيقة المصاحبة هذه التحيينات.

ونظرا لأهمية الموضوع أنتم مدعوون إلى التقيد بحسن تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المدير العام للأداءات

الإمضاء: رياض القروي